



مقرر

من وزير الفلاحة و الموارد المائية و الصيد البحري مؤرخ في
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالإختبارات لإنتداب تقنيين بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية

إن وزير الفلاحة و الموارد المائية و الصيد البحري ،

بعد الإطلاع على الدستور

و على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحليّة والمؤسّسات العموميّة ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع التّصوص التيّنقّحتة أو تمّمته وخاصّة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011 .

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية، المنقح بالأمر عدد 2633 لسنة 2003 المؤرخ

في 23 ديسمبر 2003؛

و على الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أبريل 2006 المتعلق بضبط أحكام خاصة لتحديد السن القصوى و ضبط كيفية احتسابها لتمكين حاملّي الشهادات العليا من المشاركة في المناظرات الخارجية أو مناظرات مرحلة التكوين للإنتداب في القطاع العمومي.

وعلى الأمر الحكومي عدد 372 لسنة 2016 المؤرخ في 21 مارس 2016 المتعلق بضبط أحكام استثنائية للإنتداب في قطاع الوظيفة العمومية بعنوان سنة 2016

و على الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس

الحكومة و أعضائها،

قرر مـايـلي:

الفصل الأول تفتح المناظرة الخارجية بالإختبارات لإنتداب تقنيين بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية للمتشحين البالغين من العمر أربعين (40) سنة على الأكثر تحتسب وفق أحكام الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006 و المحرزين على :

1

شهادة فني سامي مسندة من قبل المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية أو من قبل المعهد الوطني للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا أو شهادة معترف في معادلتها أو شهادة الدرسات الجامعية للمرحلة الأولى لفي اختصاص تقني أو شهادة معترف في معادلتها

2- أو شهادة تكوينية منظرية بالمستوى المشار إليها بالفقرة الأولى أعلاه .

و يتم تقدير السن القصوى ببدائية منتار يخالتسجيبمكتبتشغيلو ذلك بالنسبة إلى المناظرة المفتوحة خلال الخمس سنوات التيتلي تار يخال تسجيل .

و في صورة عدم تسجيب المترشح في مكتب تشغيلي يتم تقدير السن القصوى بمغرة جاني في منالسنة التيتفتتح فيها المناظرة

2

الفصل

تفتح المناظرة الخارجية بالإختبار المشار إليها أعلاه بمقرر من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ويضبط هذا ال مقرر :

عدد الخطط المعروضة للتناظر وتوزيعها على مختلف مراكز العمل عند الاقتضاء.

تاريخ قائمة الترشيحات.

تاريخ و مكان إجراء الإختبارات.

الفصل 3 يجب علنا المترشحين للمناظرة المشار إليها علها تقديم ملفانترشحهما لبوزارة الفلاحة

والموارد المائية والصيد البحري أو إرسالها بواسطة رسالة مضمونة الوصول لمعالن تنصيص علنا لاختصاصوا ناقتضيا لامر بيان الاختيار مرفوقه بالوثائق التالية:

أ- / عند الترشح للمناظرة :

1 مطلب ترشح،

2 نسخة مصورة من بطاقة التعريف الوطنية،

3 نسخة مصورة من الشهادة العلمية مصحوبة بالنسبة إلى الشرائح الأجنبية بشهادة معادلة.

ولا يشترط أن تكون الإضاءات معروفة أو أن تكون النسخ المصورة مشهودا بمطابقتها لأصل تلك الوثائق

وبالنسبة إلى المترشحين الذين تجاوز السن القانوني يجب إرفاق الوثائق السابقة الذكر بشهادة تثبت إنجاز

خدمات مدنية فعلية أو الترسيم بمكاتب التشغيل والعمال المستقل.

ب- / بعد النجاح في المناظرة وقبل التعيين بمركز العمل:

يجب علنا المترشح إضافة الوثائق الأساسية اللازمة وخاصة:

1 مضمون من سجل السوابق العدلية لم يوضع لنتار يختسليمها أكثر من سنة.

2 مضمون لادلة لم يوضع لنتار يختسليمها أكثر من سنة.

لم يعضلنتار يختسليمها أكثر من ثلاثة أشهر تثبتنا المتر شحتتو فر فيها المؤهلات البدنية و الذهنية المفروضه ليمارسوظيفته بكام لترابالجمهورية.

4. نسخة مشهوه د بمطابقتها للأصل من الشهادة العلمية.

الفصل 4

يرفضو جوبا كمل مطلبتر شحيصا بعدنار يخغل قائمة التر شحاتو يكون ختماليريد

أوتار يخال تسجيبم كتب الضبط المركز يدليلا علمعرفة تار يخالإرسال أو الوصول.

الفصل 5

تشر فعلا المناظرة المشار إليها علاه لجنة يتم تعييناً عضائها بقرار من وزير الفلاحة و الموارد المائية و الصيد البحري. وتتولى هذا اللجنة بالخصوص:

إقتراح قائمة المتر شحينالمخول للمحقا المشار كة في المناظرة.

- الإشراف على سير الاختبارات.

- ترتيب المتر شحين حسب الجدارة.

- إقتراح قائمة المترشحين الذين يمكن قبولهم

يمكنلرئيس لجنة المناظرة ان يكون نعدة لجانفر عية حسبالاختصاصات تتولواجراء الاختبار الشفاهي

الفصل 6

تضبط قائمة المتر شحينالمخول للمحقا المشار كة في المناظرة المشار إليها علاه بصفة نهائية

من قبل وزير الفلاحة و الموارد المائية و الصيد البحري بإقتراح من لجنة المناظرة.

الفصل 7 تشتمل المناظرة الخارجية المشار إليها أعلاه على اختبار شفاهي يتمثل في سؤال يتعلق

بموضوع يؤخذ من البرنامج الملحق بهذا المقرر يليه نقاش مع أعضاء لجنة المناظرة.

يتم اختيار السؤال عن طريق السحب وفي صورة ما إذا رغب المترشح في إبدال السؤال يقسم العدد الذي أسند إليه على إثنين.

تحدد المدة والضوارب للاختبار الشفاهي وفق الجدول التالي:

الضارب	المدة	نوعية الإختبار
1	30 دقيقة 15 دقيقة 15 دقيقة	اختبار شفاهي : - التحضير - العرض - المناقشة

الفصل 8

يجر بالاختبار بدو نميز باللغة العربية أو باللغة الفرنسية حسب اختيار المترشح،

الفصل 9 يسند للاختبار الشفاهي عدد يتراو حبين الصفر (0) والعشرين (20)

الفصل 10

لا يمكن التصريح بالقبول النهائي لمترشح كان إذا الميحرز علمجمو عن النقاط يساوي عشرة (10) نقاط علما لأقلو إذا تحصل عدة متر شحين عل نفس المجمعو عن النقاط بالنسبة لكلالاختبار اتكونا لأولى للمترشح الأكبر سنا.

الفصل 11

لا يمكن أن يوجده تحت تصرف المتر شحينة طيلة مدة إجراء الاختبار الشفاهي لاكتبوا لانشرياتو لا مذكراتو لا أيمستند مهمما كانو عهمال
مقرر لجنة المناظرة خلاف ذلك.

الفصل

12

،ينتج عنك لغشاو محاولة غشتم ضبطها بصفة قطعية

زيادة علنا لتتبعات الجزائية للحال العامطر دالمتر شحنا لامنقاعة الامتحان و إلغاء الاختبار الذي أجراه هو حرمانهمنا مشاركة لمدة
خمس (5)

سنو اتفيل المناظرة أو امتحان إداري لاحق، ويتم هذا الحرمان بمقتضى قرار مفوضير الفلاحو الموارد المائية و الصيد البحري باقتراح
احمنا لجنة المناظرة، ويتم إعداد تقرير مفصل لمنظر فالقيماو الممتحن الذي تقطن
بالغشاو محاولة الغش.

الفصل 13 تتولى لجنة المناظرة ترتيب المتر شحنا حسب الجدارو تقتر حقا ئم تين في المتر شحنا الذين يمكن قبولهم بصفة نهائية
ألقائمة الأصلية.

بالقائمة التكميلية :

يتم إعداد هذه القائمة في حدود
50%
علنا أقص تقدير من عدد المتر شحنا المسجلين بالقائمة الأصلية و حسب كلا اختصاصاتم كينا لإدارة عند الاقتضاء من تعويضا المتر شحنا
حينا المسجلين بالقائمة الأصلية الذين لم يتحققوا بمر اكز عملهم

الفصل

14

تضبط بصفة نهائية القائمة الأصلية و القائمة التكميلية للمتر شحنا المقبولين نهائيا

في المناظرة الخارجية بالاختبار اتلانتداب تقنيين من قبل وزير الفلاحو الموارد المائية و الصيد البحري

الفصل

15

تقوم الإدارة بالتصريح بالقائمة الأصلية و استدعاء المتر شحنا لنا جحينا لتتحاقب مر اكز عملهم و بعد انقضاء أجل شهر علنا أقص
صتقدير بداية منتارا يخالتصر يحبالقائمة الأصلية تين عينا لتتبيه علنا المتخلفين بأن عليهما لاتصال بالإدارة في أجل أقصاه 15
يوما أو يعتبرون رافضين التسمية و يحذفون
من قائمة المتر شحنا لنا جحينا في المناظرة و يرسل هذا التنبيه بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإشعار بالتسليم
و يتم التنشيط علنا أسماء المسجلين بالقائمة الأصلية الذين لم يتحققوا بمر اكز عملهم غمالتنبيه عليهم و تعويضا المتر شحنا المس
جلين بالقائمة التكميلية و ذلك حسب الترتيب التفاضلي لهذه القائمة.
و ينتهي العمل بالقائمة التكميلية ستة (6) أشهر علنا أقص تقدير بعد التصريح بالقائمة الأصلية.

تونس في وزير الفلاحو الموارد المائية و الصيد البحري

ملحق

برنامج المناظرة الخارجية بالاختبارات لإنتداب تقنيين

الإختصاص 1: الصيد البحري

الإختيار 1 الملاحه:

- أضواء و علامات السفن
- قواعد تجنب التصادم
- الإشارات الصوتية في حالة رؤية محدودة
- مبدأ إستغلال الرادار

- الكرة الأرضية ، حركة دوران الأرض(خط القطبين، خط الإستواء)
- النصف الشمالي والنصف الجنوبي، خطوط العرض، خطوط الطول، العرض والطول
- الخارطة البحرية ، سلم القياس (العرض ، الطول، رسم الطريق، قياس المسافة بين نقطتين)
- البوصلة المغناطيسية: الوصف، مبادئ وطرق الإستعمال، تطبيق خط شمال جنوب حقيقي، الإنحراف المغناطيسي، التغيير البوصلي، البحث عن الإنحراف البوصلي
- الإتجاهات: الإتجاه الحقيقي والإتجاه البوصلي
- المد والجزر
- الملاحه التقديرية : الإتجاه البوصلي، الإتجاه الحقيقي، إنحراف السطح، مسار العمق ، إتجاه التيار

إختيار 2 تقنيات ومعدات الصيد:

- التشريع البحري
- أهمية الصيد البحري في تونس
- أنواع الصيد البحري بتونس
- معدات الصيد:
- الشباك الدائرة
- الخيوط واللوانس (البرنقالي)
- الأقفاص والدرابين
- المصائد الثابتة
- الأدوات والخيوط
- تركيب قطعة شباك
- إصلاح تمزق شباك الصيد
- تركيب شباك الجر
- تركيب الشباك الثابتة والشباك الهائمة
- مبدأ إشتغال المسبر و السونار

إختيار 3 الميكنة البحرية

- مبدأ إشتغال المحرك الحراري ذو 4 أشواط
- مبدأ إشتغال المحرك الحراري ذو شوطين
- خاصيات المحرك
- الاحتراق في المحرك الحراري (ديزل وبنزين)
- الوقود المستعمل
- التشحيم وزيوت التشحيم
- التبريد
- دارة التغذية بالوقود في المحرك البحري ومنظومة الحقن
- دارة التبريد
- دارة التشحيم
- وسائل تشغيل المحركات البحرية
- عمود اللولب ونظام الوصل للحركة
- توابع المتن
- أعطال المحرك
- صيانة المحركات البحرية
- قيادة المحرك البحري

إختيار 4 الكهرباء

- المولدات الكهربائية
- المحركات الكهربائية
- بادئ التشغيل الكهربائي
- وسائل حماية الدارة الكهربائية
- توزيع الكهرباء على المتن
- البطاريات المركمة

اختيار 5 التبريد

- مبدأ إنتاج التبريد
- تركيبية منشأة التبريد
- صيانة منشأة التبريد
- سوائل التبريد

اختيار 6 الهيدروليكي

- أهمية الهيدروليكي على المتن
- مبدأ إنتاج الطاقة الهيدروليكية
- تركيبية الدارة ووظيفة كل عنصر
- أعطال الدارة الهيدروليكي

- الإختصاص 2: إعلامية

أ- هيكلية الحواسيب:

- هيكلية الحواسيب الشخصية (PC(UAL, mémoire cache, registres...))

ب- مكونات الحواسيب الشخصية:

- أنواع الذاكرة.
- Périphériques

ج- نظم الإستغلال:

- أنواع وخصائص نظم الإستغلال. (Windows, Unix, Linux..)

د- البرمجة وهيكلية المعلومات:

- Algorithmique.
- Structures des données.
- لغات البرمجة.

ه- قواعد البيانات:

- نظم التصرف في قواعد البيانات (SGBD).
- أنواع قواعد البيانات.

و- الشبكات الإعلامية:

- أنواع الشبكات.

